ديمقراطية الشعب العامل

فى التطبيق

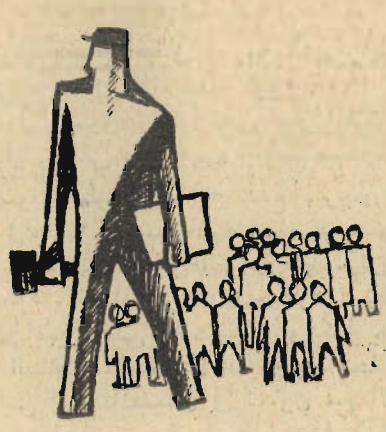

د. اسماعيل صبرى عبدالله

شغلت الصحف بين ما شغلت به بعد ١٠ يونيو قضية الديمقراطية، وقد بدا للبعض ان الحديث عن الديمقراطية فى ظروف حرب واحتلال اجنبى لجزء عزيز من ارض الوطن امر غريب يمكن ان يثير الريب ، والواقع غير ذلك تماما ، فالفهم العلمى للديمقراطية باعتبارها ممارسة الجماهير لدورها الفعال فى كل مجالات العمل الوطنى وليس مجرد حق بعض المثقفين فى الثرثرة ، يجعل من قضية الديمقراطيه ومدى توفيقنا فى حلها من اهم مايتعين بحثه فى تجربة الماضى ومن اول مايجب علاجه ضمن مانعده من عدد النصر ، وبهذا المعنى نفسه يمكن ان نقول ان الحرب ذاتها يجب ان نخوضها باسلوب ديمقراطى ، فلا ضير اذن فى ان تثار قضية الديمقراطية ، وانما يجب الا تثار بشكل مجرد ولا فى جزئيات تطرح فى غير ما وعى بعناصرها المتكاملة ، يجب ان نتذكر حين نتصدى لقضية الديمقراطية اننا لا نبحثها فى خلاء ، بل ابتداء من واقع مادى قائم فى مجتمعنا فى ظروف تاريخية محددة .

ولذلك فاننا نعتقد انه يتعين قبل ان نحكم على تجربتنا الديمقراطية سلبا او ايجابا ان نحدد اولا معالم تلك التجربة كما قررها الميثاق ، ثم نعرض، ثانيا ، لما وصلت اليه فى التطبيق ، وفى ضوء هذا الواقع وحده نستطيع ان نحدد الثغرات التى تظهر فى محتواها النظرى او فى اسلوب وضعها موضع التنفيذ، وعندئذ يتوافر الاساس الصلب لاقتراحات التعميق والتطوير .

عناصر ديمقراطية الشعب العامل

ان دراسة الاجراءات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتشريعيه التى بدات بقوانين يولية المجيدة، ووجدت تعبيرها الفكرى فى الميثاق واكتملت بالاعلان الدستورى وما صاحبه من اجراءات فى ١٩٦٤. تمكن الباحث من تحديد العناصر الاساسية للتجربة الديمقراطية التى ارادت القيادة الثورية واراد الشعب ان يجعلا منها اطارا لمرحلة التحول الى الاشتراكية، ونستطيع ان نحصر تلك العناصر على النحو التالى :

اولا ــ السلطة : ان جوهر قضية الديمقراطية هو تحديد من من الطبقات الاجتماعية تكون بيده السلطة ، وربما كانت هذه العبارة المجملة بحاجة الى شىء من التوضيح ، لقد تعلمنا فى كتب القانون الدستورى والعلوم السياسية ان الديمقراطية كلمة من اصل يونانى تعنى « حكم الشعب » ، وعلى هذا يكون المحتوى الاساسى لفكرة الديمقراطية هو الحكم او السلطة ، وبذلك نميز بين الديمقراطية والحرية السياسية او مايسميه

فقهاء القانون الدستورى الحريات العامة ، حقا ان الامرين متصلان كما سنرى ، ولكن من المهم الحرص على التمييز بينهما ، اذ ان الحريات العامة يمكن ان تقرر ولا تكون السلطة برغم ذلك بيد الشعب ، فاذا عدنا الى قضية السلطة فى ضوء مفهوم الديمقراطية الحرفى وجدنا عجبا ، فمن الذائع مثلا ان مدن اليونان القديمة ، وبخاصة اثينا ، كانت « مهد الديمقراطية » ، وانها عرفتها فى ارقى اشكالها وهو اسلوب « الديمقراطية المباشرة » حيثيشارك مجموع المواطنين مباشرة، وليس عن طريق ممثليهم ، فى ادارة شئون الحكم، ولكن هذه الصورة الزاهية تخالف الحقيقة التاريخية ، ذلك ان صفة المواطن لم يكن يتمتع بها الا السادة ، اما العبيد وهم الاغلبية الساحقة من سكان اثينا فلم تكن لهم اى حقوق سياسية ، وحين ادى التطور الاقتصادى للمجتمع الاثينى الى وجود مواطنين احرار فقراء لا يملكون عبيدا بدا الانقضاض على «الديمقراطية» . وعلى ذلك فحكم الشعب فى ذلك المجتمع القائم على الرق لم يكن الا حكم سادة العبيد ، وكذلك كان الشأن فى روما فى عهد الجمهورية ، وهنا يمكن ان نلمس مرة اخرى اهمية التفرقة بين قضية السلطة وقضية الحريات العامة، فحين حل النظام الامبراطورى الاستبدادى فى روما محل النظام الجمهورى ظلت السلطة بيد سادة العبيد ، ولكن « الحريات العامة » التى كان يتمتع بها هؤلاء السادة كأفراد اخذت فى التضاؤل حتى اختفت ، وفى المجتمع الاقطاعى فى اوروبا وجدت «ديمقراطية سادة الاقطاع» التى كانت تتمثل فى حق اولئك السادة فى انتخاب الملك (وهو تقليد ظل سائدا فى بولندا مثلا حتى القرن الثامن عشر) او الامبراطور (فى المانيا حتى اوائل القرن التاسع عشر) . وحيث وجد ملوك اقوياء فرضوا توارث الملك فى ذريتهم ظلت السلطة فى جوهرها اقطاعية، وعمل الاقطاعيون على المحافظة على بقية من « حرياتهم العامة » ، ولم تكن « الوثيقة العظمى (الماجنا كارتا) التى وقعها ملك انجلترا فى ١٢١٥ والتى يعدها معظم المؤرخين الاساس التاريخى للديمقراطية فى بريطانيا ، لم تكن فى الاصل الا وثيقة بحقوق الاقطاعيين فى مواجهة الملك ، وحين نجحت الرأسمالية فى الاستيلاء على السلطة فى انجلترا ثم فى فرنسا اعلنت شعارات المساواة ، ولكن النظام الانتخابى فى البلدين قام على اشتراط « نصاب مالى » فى الناخب وفى المرشح لعضوية البرلمان ، اى انها انشأت « ديمقراطية من يملكون » وحرمت منها من لا يملكون وهم اغلبية الشعب ، ولم يستقر مبدأ « الاقتراع العام » — اى عدم تقييد حق الانتخاب بشرط الملكية — الا فى النصف الثانى من القرن التاسع عشر ، ومعنى ذلك ان الاقتراع العام انتشر بعد ان قوى عود الرأسمالية وبدأت تأخذ شكل احتكارات قوية تسيطر على الصحف وغيرها من اجهزة الاعلام ، كما تسيطر عن طريق التمويل على الاحزاب والحملات الانتخابية بحيث تضمن فى نهاية الامر ان تكون الغلبة لممثليها فى البرلمان رغم ظاهر المساواة امام صناديق الانتخاب .

وقد فضح الميثاق تجربة الديمقراطية الزائفة التى عرفتها بلادنا غداة ثورة ١٩١٩ ، لقد كان مجلس الشيوخ حكرا على كبار الملاك العقاريين وكبار موظفى الدولة من ابنائهم حيث كان يشترط لعضويته ملكية عقارية تدفع ضريبة لا تقل عن ١٥٠ جنيها او سبق شغل منصب حكومى كبير ، اما انتخابات مجلس النواب فكانت تزيف بمعرفة الادارة ، او اذا تركت « حرة » تخضع لنفوذ الاقطاعيين على فلاحيهم ، وهكذا حدد الميثاق ان السلطة كانت قبل الثورة بيد تحالف الاقطاع وراس المال المستغل فى تعاون مع الاستعمار ، ورفع الميثاق شعار اسقاط هذا التحالف ليحل محله تحالف قوى الشعب العاملة ، **وبذلك يكون الميثاق قد حدد الفئات الاجتماعية التى يجب ان تكون بيدها السلطة بانها قوى الشعب العاملة وهى : الفلاحون والعمال والجنود والمثقفون والرأسمالية الوطنية .**

ولم يكن هذا التحديد تحكميا ، بل انه قام على اساس موضوعى هو ان تكون السلطة بيد القوى التى من مصلحتها استمرار الثورة او التى تقبل استمرارها وتتعاون فى سبيله، وكان من الضرورى لاستكمال هذا التحديد حرمان الطبقات الاقطاعية والرأسمالية الكبيرة من الحقوق السياسية ، حقا ان مصادرة ملكية تلك الطبقات اجراء يضرب الاساس الاقتصادى لسيطرتها ، ولكن تصفية مواقعها الاقتصادية لم تكن كافية لتصفية نفوذها السياسى ، فجذوره ممتدة حتى فى ضمائر البشر ، ومن ثم كان لا بد من حرمان الاقطاعيين وكبار الرأسماليين من حقوق الانتخاب والترشيح وشغل المراكز القيادية فى الدولة والقطاع العام ومن حق التنظيم السياسى والدعوة لافكار معادية للاشتراكية اومناقضة للميثاق، وتلك ضرورة موضوعية تمليها مصلحة الثورة بعيدا عن اى رغبة فى التنكيل بالاشخاص او اضطهادهم ، وغنى عن الذكر ان الحرمان قاصر على الحقوق السياسية ، اما الحقوق المدنية وفى مقدمتها حق العمل فتبقى مكفولة لهؤلاء المواطنين ، كما ان الحرية الشخصية يجب ان تظل مكفولة لكل من لا يأتى عملا معاديا للثورة ، واخيرا فان وضع الجيل الثانى من ابناء تلك الطبقات يتوقف على

موقفهم الفكرى والسياسى من الثورة ، فمن يتخل منهم عن فكره الطبقى وينضم فى اخلاص الى فكر الشعب العامل ويتبنى بحق قضية الاشتراكية، يجد مكانه فى صفوف ابناء الشعب ، وليس هذا الاحتمال مجرد وهم او تعليل بآمال واهية ،فحتمية الحل الاشتراكى تعنى انه ليس ثمة طريق آخر لتحرر الوطن وتقدمه وعزته غير طريق الاشتراكية، ومن المعقول ان يتغلب الفكر الوطنى عند الاجيال التى لم تنشأ فى نعماء الاستغلال الطبقى وتعلمت ان تعمل وتكسب بالعرق ، وعن طريق الوطنية العريض تتعلم تلك الاجيال الاشتراكية ويمكن ان تتقبلها .

ثانيا : الحريات العامة : لايكفى ان تعلن الوثائق من ينبغى ان تكون بيده السلطة ، بل لابد من توفير الضمانات التى تحقق وجود السلطة بيد الفئات الاجتماعية التى تحددها الوثائق السياسية والدستورية ، ومن ثم فان الوجه الثانى لقضية الديمقراطية هو تلك الضمانات التى تسمى عادة الحريات السياسية او الحريات العامة، فحقوق المواطن الاثينى،وامتيازات السيد الاقطاعى ازاء سلطة الملك كانت نوعا من الحريات مكفولا للطبقة السائدة ، للطبقة صاحبة السلطة ، وفى المجتمع الراسمالى تستند سلطة الطبقة الراسمالية الى واقع ملكيتها لوسائل الانتاج ، ولذلك فان اعلان حقوق الانسان الذى اصدرته الثورة الفرنسية الكبرى نص فى مادته الثانية على ان الملكية الخاصة مصونة لا تمس ، واعتماد الطبقة الراسمالية فى فرض سلطتها على السيطرة الاقتصادية مكنها من ان ترفع شعارات الحرية والاخاء والمساواة ، اى ان تعلن الحريات العامة لكافة المواطنين ، ذلك ان الاستخدام الفعال لتلك الحريات يفترض دائما توافر الملكية، فما مدى فعالية حرية الراى اذا كانت الصحافة ومهنة النشر فى يد احتكارات كبرى ترفض نشر ما يضر بمصالح الطبقة السائدة ؟ وما القيمة الفعلية للمساواة امام القانون والقضاء اذا كان احد المتنازعين يملك ما يمكنه من استخدام اكبر المحامين فى حين يتقدم الاخر اعزل من كل عدة قانونية ... ويمكن بالطبع ان نعدد الامثلة، وفى هذا يقول الميثاق : « **ان حرية التصويت من غير حرية لقمة العيش وضمانها فقدت كل قيمة** » ومؤدى هذا هو ان الاشتراكية حين تحقق بالتاميم حرمان الطبقات المستغلة من مواقع سيطرتها الاقتصادية لا تستغنى عن الحريات العامة بل تعطيها عمقا جديدا وتجعل منها حقيقة واقعية وليس مجرد وهم قانونى ، **وهنا يقول الميثاق :** « ان الديمقراطية هى الحرية السياسية ، والاشتراكية هى الحرية الاجتماعية ، ولا يمكن الفصل بين الاثنتين ، انهما جناحا الحرية الحقيقية » ، ومن ثم كان طبيعيا ان يؤكد الميثاق ويسجل الاعلان الدستورى كفالة حرية العقيدة كفالة مطلقة وضمان حرية الراى فى الاطار الذى حدده الميثاق ، وبين الحريات العامة تبرز قضيتان لهما دور حاسم فى تحديد مدى الممارسة الفعلية لبقية الحريات واعنى بهما : حرية التنظيم السياسى وحرية الصحافة .

وترجع اهمية **حرية التنظيم السياسى** الى واقع ان المجتمع لايتكون من افراد منعزلين وانما من جماعات تربط بين افراد كل منها مصلحة مشتركة او اتجاه فكرى واحد ولذلك فان ممارسة معظم الحريات العامة تتخذ من الناحية العلمية اشكالا جماعية ، واول تلك الاشكال يظهر فى « **التنظيمات الجماهيرية** » التى تدافع بشكل مباشر عن المصالح الاقتصادية او الاجتماعية لفئات معينة مثل نقابات العمال واتحادات الفلاحين وتنظيمات النساء والشباب والطلبة والنقابات المهنية ، كذلك تعبر التجمعات المختلفة سياسيا عن مصالحها وافكارها عن طريق الاحزاب ،فكل حزب سياسى فى اى بلد من البلاد يعبر فى النهاية عن مصلحة وفكر فئة اجتماعية او طبقية او طبقات اجتماعية معينة ، وفى ظل الديمقراطية البرجوازية يمكن ان تأخذ الحياة الحزبية اشكالا بالغة التعقيد ، فيمكن مثلا ان ينجح حزب بورجوازى يسيطر عليه الراسماليون فى اجتذاب جماهير واسعة من العمال والفلاحين ، ويمكن ان توجد عدة احزاب بورجوازية فى نفس الوقت، كما يمكن ان تنازع عدة احزاب تمثل العمال والفلاحين ... الخ ، ومن ثم فان المحتوى الطبقى لمختلف الاحزاب ليس امرا يتضح للوهلة الاولى، ولا تكفى فى تحديده الشعارات والبرامج ، بل لابد من تحليل عميق للتكوين الطبقى للكادر والنشاط العملى لكل حزب ، ومهما يكن من امر فان الحياة الحزبية هى الصورة الطبيعية للعمل السياسى فى ظل الديمقراطية والبورجوازية ، واى عدوان عليها يحرم الطبقات الشعبية من اهم وسائل نضالها ، وفى البلاد التى تواجه قضية التحرر من الاقطاع والاستعمار **توجد القضية الوطنية بين طبقات متعددة رغم مايمكن ان يكون بينها من خلاف فى المصالح .** ولذلك تنشأ عادة جبهة وطنية تضم كل الاحزاب التى تلتقى حول برنامج للتحرر الوطنى الكامل ، وبالتحام الثورة الوطنية بالثورة الاجتماعية كنتيجة لحتمية الحل الاشتراكى تتحول الجبهة الوطنية ــ بعد انفصال بعض الفئات عنها ــ الى تحالف يتقبل الاشتراكية وتلعب فيه الطبقات الشعبية الدور المحرك والقيادى، وقد تميزت التجربة المصرية من الناحية التاريخية بظروف خاصة ، فالاحزاب التقليدية التى تداولت الحكم قبل الثورة كانت جميعا تمثل

الاقطاع ورأس المال الكبير المستغل وتورطت فى التعاون مع الاستعمار او مصالحته ، اما قوى الشعب الثورية فلم تكن تملك الاحزاب القوية التى تضم صفوفها وتقود نضالها ، وكان من غير المعقول فى مثل هذه الظروف ان يكون الشعار هو خلق الاحزاب الشعبية اولا ثم جمعها فى جبهة ثانيا : وفى هذا الواقع التاريخى المحدد ولد الشكل الخاص لحق التنظيم السياسى الذى نص عليه الميثاق وهو **الاتحاد الاشتراكى العربى**،

وكان لب التجربة هو الجمع بين حزب طليعى يتكون من كادر ثورى صلب (وهو ما عبر عنه الميثاق باسم الجهاز السياسى) وبين تجمع جماهيرى واسع يضم كافة المواطنين الذين يتبنون الميثاق ويشتغلون بالسياسة . فالحزب الطليعى ضرورة لقيادة العمل الثورى ، اما التجمع الجماهيرى فهو الوعاء الذى تمارس فيه الجماهير حريتها فى التنظيم السياسى ، فالاتحاد الاشتراكى العربى يعبر عن مصالح قوى الشعب العاملة من فلاحين وعمال وجنود ومثقفين ورأسماليين وطنيين ، وهذا التحالف لا يصفى التناقضات الطبقية وانما «يفتح المجال لامكانية حلها سلميا» وذلك لان « الصراع الحتمى والطبيعى بين الطبقات لايمكن تجاهله او انكاره » كما يقول الميثاق ،

ومعنى ذلك انه بدل افتعال تكوين احزاب تمثل قوى الشعب العاملة تجعلها جبهة ، قامت التجربة المصرية على اساس اعطاء تلك القوى الفرصة للتعبير عن مصالحها المشروعة داخل اطار التحالف الشعبى الذى يمثله الاتحاد الاشتراكى العربى ، اى ان الاتحاد الاشتراكى العربى هو المجال الذى تمارس داخله الجماهير حرية الفكر وحرية الراى وتعبر عن مصالحها سعيا وراء تصفية تناقضاتها سلميا عن طريق تذويب الفوارق بين الطبقات ، والالتزام الاساسى لكل اعضاء الاتحاد الاشتراكى هو الميثاق ، اما الجهاز السياسى فهو الطليعة القائدة المكونة من العناصر المناضلة الصلبة والتى تعمل فى داب على استطلاع آفاق المستقبل ورسم الطريق اليه واقناع الجماهير بهذا الطريق وتحقيق تقبلها له والتفافها حوله ، وهو باعتباره كتيبة طليعية يواجه الجماهير دائما برأى واحد وارادة واحدة وتتحقق فيه وحدة الفكر والارادة عن طريق المناقشة المنظمة التى تنتهى دائما بخضوع الاقلية لراى الاغلبية وخضوع المستوى التنظيمى الادنى للمستوى الذى يعلوه ، وبهذا لايكون الاتحاد الاشتراكى تطبيقا لنظام الحزب الواحد الذى يصادر حرية التنظيم السياسى لبعض قوى الشعب العاملة ، بل انه يقدم شكلا جديدا لتلك الحرية، ويكون من الطبيعى ان تظهر داخله اتجاهات مختلفة وتيارات فكرية متباينة تعكس تكوينه الطبقى ، ولكنها بالتزامها جميعا بالميثاق تتقبل مبدأ الحل السلمى لتناقضاتها فى اطار التحول نحو الاشتراكية ، فما دام المجتمع مكونا من طبقات تنهض بينها تناقضات فلا يمكن مصادرة حرية اى منها فى التنظيم ، وانما يجب توفير الاطار الملائم لممارسة تلك الحرية ، ومن الناحية الاخرى تستند وحدة الراى فى الحزب الطليعى الى حقيقة تجانس المصالح الطبقية التى يعبر عنها نتيجة لخلوه من الفئات والعناصر المستغلة .

اما حرية الصحافة فانها لا تقل حيوية عن حرية التنظيم السياسى ، فهى اهم وسيلة لنقل الراى الى الجماهير ، وهى بنموها التكنيكى اصبحت تلعب دورا حاسما فى تشكيل راى الجماهير، ولذلك فلا يمكن ان يتفق العمل الثورى مع بقاء الصحف ملكا لجماعات راسمالية احتكارية تهيمن على سياستها وتؤثر عن طريقها فى تكوين راى عام موات لمصالح الرجعية ، والبديل الطبيعى لملكية الاحتكارات هو ان تكون الصحف ملكا للاحزاب الثورية والوطنية ، ولما كانت حرية التنظيم السياسى عندنا قد اتخذت شكل الاتحاد الاشتراكى العربى ، كان طبيعيا ان تكون اهم الصحف ملكا للاتحاد الاشتراكى ولما كان هذا التجمع الجماهيرى الواسع يعبر عن تحالف قوى الشعب العاملة على ما فيها من تناقضات ، فانه لابد ان تجد الاراء والافكار التى تظهر داخل الاتحاد الاشتراكى التعبير الصادق عنها فى تلك الصحف ، فلا ينبغى ان تكون الصحف جميعا معبرة عن راى واحد هو راى الجهاز الطليعى ، والا كان معنى ذلك مصادرة حرية الراى المسلم بها لقوى الشعب العاملة فى اطار الميثاق ، كذلك لاينبغى ان تؤدى حرية الصحافة فى ظل ملكية الشعب الى تحولها الى ادوات للتعبير عن المسئولين عن تحريرها وحدهم ، بل يجب ان يكون مضمون تلك الحرية انفتاح صحف الشعب لنشر كل الاراء التى تظهر فى صفوف الشعب وتنظيم مناقشاتها على منهج موضوعى يصون وحدة التحالف الثورى ويساعد عن طريق النقد والنقد الذاتى على تصفية النواقص وتصحيح الاخطاء .

واخيرا فان الضمان الاساسى لكافة الحريات العامة هو **احترام سيادة القانون** ، فالفرق بين الهمجية والتحضر هو احترام القانون ، ذلك ان القانون حكم عام يسرى فى حق كل من ينطبق عليه، وهو يحدد سلفا للمواطن ما له من حق وما عليه من واجب ، والبديل الوحيد لسيادة القانون هو تحكم الافراد والاجهزة ، ولا ينبغى ان ننظر الى فكرة القانون على انها قيد على الارادة الثورية ، ان القوى الثورية تستولى على السلطة لا حبا فى السلطة ذاتها ، وانما بالدقة لكى تتمكن من

طريقها من سن القوانين التى تحدث التغييرات الثورية المنشودة . فالقانون فى يد سلطة رجعية اداة جمود ومحافظة ، وهو فى يد سلطة ثورية يجب ان يكون اداة ثورة وتقدم ، الم تتخذ اعظم الاجراءات ثورية عندنا شكل « قوانين » الاصلاح الزراعى ، « وقوانين » التأميم ؟ ان تغيير طبيعة المجتمع يتخذ شكل تغيير التشريعات التى تحكمه ويبقى بعد ذلك ان لكل مجتمع تشريعاته التى توضح للمواطنين حقوقه وواجباته وتصونه من التحكم وتضمن الحفاظ على انتصاراته ، ان لكل مجتمع « شرعيته » او « مشروعيته » القانونية ، اى تلك المجموعة من القوانين التى تعبر عن اسسه التى يقوم عليها والتى تحكم غيرها من التشريعات ، بل ان عملية التغير الثورى ذاتها يحكمها مبدا « المشروعية الثورية » ، بمعنى انها تقوم على احلال قوانين محل اخرى وليس على اهدار فكرة القانون نفسها ، ومن الخطا ان نقدر اى اجراء من الاجهزة التنفيذية على ضوء محتواه الموضوعى وحده فنعده تقدميا او رجعيا بحسب ما اذا كان يحترم تقدم الثورة او يعرقله، فالشكل الذى يحتويه الاجراء فى ذاته ضمان للحريات العامة، اذ البديل الوحيد لسلامة الشكل هو ترك تقدير الامر للافراد القائمين على الاجهزة التنفيذية ، وحتى اذا اضطرت السلطة الثورية خلال مرحلة التحول الى الالتجاء الى اجراءات استثنائية فلابد من احاطة تلك الاجراءات بضمانات قانونية توفر الرقابة الشعبية عليها وتضمن عدم اساءة استخدامها ، ولا يجوز الاحتجاج ضد مبدأ سيادة القانون بأن فى بلادنا عددا ضخما من التشريعات البالية التى يرجع بعضها الى فرمانات عثمانية او اوامر عالية خديوية والتى تناقض روح الثورة بل حتى روح العصر ، فالرخصة بمخالفة القوانين بحجة عدم تعبيرها عن احتياجات المجتمع تضر بالمجتمع من ناحيتين : فهى اولا تغنى عن مراجعة التشريعات القائمة وتصفيتها وتطوير الصالح منها ، اذ ما الحافز على ذلك لدى الاجهزة التنفيذية مادام فى وسعها تجاوز تلك القوانين ؟. وهى ثانيا يمكن ان **تفتح السبيل لخرق التشريعات الثورية ذاتها** ، فعدم احترام القانون يمكن ان يصبح عادة ومنهجا فى العمل . حقا ان مهمة مراجعة كافة القوانين واللوائح مهمة شاقة لابد ان تستغرق زمنا طويلا نسبيا . ولكن من الممكن مواجهة الامر بعدة اجراءات. فيجب اول التصدى لتطوير القوانين بروح ثورية وثابة تجمع بين المعرفة بتكنيك التشريع والتشبع بالاتجاه الاشتراكى . ويجب ثانيا اعطاء اولويات للتطوير بحيث يبدا بالتشريعات الاكثر مساسا بالحريات العامة والانتاج . (فليس من المهم مثلا المبادرة الى تطوير تشريع الكمبالة او البروتستو) . وفى انتظار الانتهاء من هذه المهمة يجب تطوير جهاز القضاء. فالقاضى يملك الامتناع عن تطبيق قانون يعارض المبادىء الاساسية للدستور . ولذلك فان توفير **الثقافة الاشتراكية لرجال القضاء وتطعيم المحاكم بمحلفين منتخبين يمكن ان يحول فى العمل ، وبطريقة قانونية ومشروعة ، دون تطبيق قوانين تخالف مبادىء الثورة** . كذلك لابد من انشاء **المحكمة الدستورية العليا** التى اشار اليها الميثاق ووجود محلفين شعبيين بها لتضمن باستمرار اتساق التشريعات المطبقة مع الميثاق والدستور .

ثالثا : الوضع الخاص للعمال والفلاحين : والسمة الثالثة التى تميز التجربة الديمقراطية فى بلادنا هى الدور الخاص الذى تعطيه لجماهير الفلاحين والعمال داخل تحالف قوى الشعب العاملة وفى اجهزة الحكم والانتاج . ويبرز هذا الوضع بصفة خاصة فى الامور التالية :

١ ــ نص الميثاق على ان يكون ٥٠٪ على الاقل من اعضاء التنظيمات الشعبية السياسية بما فيها مجلس الامة من الفلاحين والعمال .

٢ ــ تمثيل العمال فى مجالس ادارة شركات القطاع العام .

٣ ــ النص على ان يكون اربعة اخماس اعضاء مجالس ادارة الجمعيات التعاونية من الفلاحين الذين لا يحوزون اكثر من خمسة افدنة .

٤ ــ نص قانون الاتحاد الاشتراكى العربى على ان يكون ٥٠٪ على الاقل من مجموع الاعضاء من العمال والفلاحين .

وقد برر الميثاق هذا الوضع الخاص للفلاحين والعمال بانها « القوى المكونة للاغلبية ، وهى القوى التى طال استغلالها والتى هى صاحبة مصلحة عميقة فى الثورة، كما انها بالطبيعة الوعاء الذى يختزن طاقات ثورية دافعة وعميقة بفعل معاناتها للحرمان » . وواضح من هذا النص ان الوضع الخاص للعمال والفلاحين يستند من ناحية العدالة المطلقة الى انهم يمثلون الاغلبية الساحقة من المواطنين . كما انه يستند من الناحية الاجتماعية الى كونهم اصحاب «المصلحة العميقة» فى الثورة ، فليس من بينهم صاحب راس مال يمكن ان تستهويه دعايات الراسمالية او يستميله الاستعمار . والاشتراكية بالنسبة لهم هى الطريق الذى لا بديل له لتحريرهم من الاستغلال والارتفاع بمستوى معيشتهم . وهو

يستند أخيرا ، من الناحية السياسية الى ما ولدته فيهم سنين الحرمان الطويلة من طاقات نضالية جبارة .

وهذا التفسير واضح لايحتاج الى مزيد من الشرح . وانما مايبدو فريدا فى التجربة المصرية هو بالدقة النص على نسب معينة للعمال والفلاحين وقد يظن البعض أن وراء هذا النص تسليما بنوع من التمثيل «الفئوى» ، اى ان يكون لكل فئة او طبقة اجتماعية نسبة معينة من الممثلين فى الاجهزة السياسية . ولكن هذا الظن خاطىء .

وانفراد تجربتنا بمثل هذا النص امر يرجع الى ظروفنا التاريخية ، وبالذات الى ما اصاب الحياة الحزبية عندنا قبل الثورة . فالعمال والفلاحون يشكلون الاغلبية العظمى للناخبين . وحيث يوجد حزب او احزاب قوية تمثلهم يكون فى وسعهم ان يحصلوا على الاغلبية المطلقة فى المجالس المنتخبة دون ان يضمن لهم القانون نسبة معينة . ويتأكد ذلك عندما يبدأ المجتمع التحول نحو الاشتراكية فيصفى المواقع الاقتصادية للاقطاع والراسمالية الكبيرة التى كانت تزيف ارادة الناخبين ولكن واقع الحياة الحزبية فى بلادنا حرم هذه الطبقات الشعبية ، ضمن ما حرمت منه ، من الاحزاب القوية التى تعبر عن مصالحها وتعبىء صفوفها وتقود نضالها . هذا ، فى حين ان الراسمالية الوطنية ليست غريبة على الحياة السياسية ، بل اخذت تمارسها منذ قبل الثورة واكتسبت فيها الدربة والدراية ولم يكن يضيرها الا ضغط من « اصحاب المصالح الحقيقة » او «ارباب البيوتات» كما كان يحلو للاقطاعيين وكبار الراسماليين ان يسموا انفسهم . فلما ازاحت الثورة هذا الضغط ، انفتح الطريق امام الراسمالية الوطنية لتضع خبرتها فى خدمة مصالحها بحيث «تملأ الفراغ» دون ان تترك للعمال والفلاحين فرصة الحصول على تمثيل يتفق ووزنهم الاجتماعى والعددى ، ومن ثم خرجت القيادة الثورية بتقدير عميق منها للظروف الاستثنائية التى تميزت بها تجربتنا على النص على ضمان نسبة ادنى لتمثيل العمال والفلاحين . وبهذا الفكر الثاقب اهتدت القيادة الى حل مبتكر لمشكلة ربما كانت جديدة كل الجدة فى تاريخ التجارب الثورية .

رابعا : شعبية الحكم : والسمة الرابعة للتجربة الديمقراطية عندنا هى تلك التى احتوتها هذه الفقرة من الميثاق : « ان سلطة المجالس الشعبية المنتخبة يجب ان تتأكد باستمرار فوق سلطة اجهزة الدولة التنفيذية ، فذلك هو الوضع الطبيعى الذى ينظم سيادة الشعب ... كذلك فان الحكم يجب ان ينقل باستمرار وبالحاح سلطة الدولة تدريجيا الى ايدى السلطات الشعبية » .

وواضح ان الفقرة المشار اليها تعالج مشكلة من اهم المشاكل التى تواجه كل ثورة الا وهى مشكلة **جهاز الدولة** . ان الثورة تغير المحتوى الطبقى للسلطة ، اى لاعلى مستوى سياسى فى الحكم . ولكن السلطة الثورية الوليدة تواجه فور مولدها قضية الجهاز الذى تعمل من خلاله . فكل قرار تتخذه يتعين أن يقوم افراد بصياغته القانونية وان يسهر آخرون على تنفيذه فى حين يتصدى فريق ثالث لمحاكمة من يخرج عليه وانزال العقاب به . وهى من ناحية اخرى تحتاج الى صيانة امن البلاد الداخلى والخارجى وايفاد من يتحدث باسمها ويعبر عن سياستها لدى مختلف الحكومات والهيئات الدولية ... الخ . وكل هؤلاء الذين يؤدون بانتظام مجموع هذه الاعمال يكونون جهاز الدولة . وبدون هذا الجهاز تكون الثورة حبرا على ورق وسرعان ماتنهار السلطة الثورية . ولا يكفى ان يتم تغيير السلطة حتى يتحرك جهاز الدولة تلقائيا فى خدمة السلطة الجديدة باخلاص وفعالية . فهذا الجهاز اقامته السلطة السابقة ونظمته بالشكل الذى يخدم المصالح الطبقية التى تمثلها . كما انه يتكون من افراد لهم ارتباطاتهم الطبقية وافكارهم الاجتماعية والسياسية التى يغلب ان تكون متسقة مع الاوضاع السائدة قبل الثورة . ولهذا فلا يتصور ان يسير جهاز الدولة كما هو فى خدمة الثورة . وقد واجهت الثورات مشكلة جهاز الدولة بطرق مختلفة على حسب الظروف الخاصة بكل منها . فحيث يكون جهاز الدولة باكمله معاديا عداء اصيلا للثورة لا يرجى منه اى فائدة قامت السلطة الثورية بتصفيته تماما واقامة جهاز دولة جديد محله مع مايعنيه هذا من مصاعب جمة . فليس من الممكن توفير الكادر الفنى والادارى اللازم للدولة بين يوم وليلة . ومع ذلك كانت هناك حالات لم يكن فيها مفر من التخلص من جهاز الدولة الموروث مما قبل الثورة . وتلك كانت الحال التى واجهتها الثورة الروسية حيث ورث جهاز دولة بالغ الرجعية فى كافة مستوياته . وكذلك الشأن فى الثورة الجزائرية حيث كان جهاز الدولة استعماريا يعتمد على المستوطنين وعملائهم وانهار بانهيار النظام الاستعمارى . وفى حالات اخرى عمدت السلطة الثورية الى تطوير جهاز الدولة تطويرا يشمل اشكاله التنظيمية لتبسيطها ونقل اختصاصات كثيرة الى التنظيمات الشعبية المنتخبة ، واساليب عمله لضمان وضعه فى خدمة الجماهير ، والافراد الذين يشغلون الوظائف فيه لضمان ارتباطهم باهداف الثورة والفكر الثورى .

وفى بلادنا ، كانت مشكلة جهاز الدولة بالغة التعقيد . فنحن البلد الوحيد فى العالم الذى عاش فى ظل نظام دولة مركزى منذ خمسة آلاف عام دون انقطاع . وفى معظم الاحوال كان هذا الجهاز فى خدمة طبقات مستغلة كانت فى احيان كثيرة غريبة عن البلاد . وقد عمل الاستعمار والاقطاع ورأس المال المستغل فى تشكيل جهاز الدولة وتسييره على النحو الذى يخدم مصالحهم . وجعلوا من « الوظيفة » مظهرا للسلطة ومبررا للتعالى على الجماهير ووسيلة للاثراء . ولكن عددا كبيرا من موظفى الدولة كانوا رغم ذلك من ابناء الطبقة الوسطى يشاركون الجماهير مشاعرها الوطنية ويضيقون بالاستغلال والتخلف والاستبداد المفروضة على المصريين . ولذلك لم يكن جهاز الدولة فى مجموعه رجعيا خالصا لابد من تصفيته . ومن ناحية اخرى لم يكن للسلطة الثورية الجديدة حزب ضخم حافل بالكادر الذى يمكن أن يلعب دورا حاسما فى تطوير جهاز الدولة . وفى هذه الظروف وضع الميثاق طريقين لهذا التطور المنشود : الاول ، هو رقابة الشعب عن طريق المجالس الشعبية المنتخبة على اجهزة الدولة التنفيذية حتى «يظل الشعب دائما قائد العمل الوطنى ، كما انه الضمان الذى يحمى قوة الاندفاع الثورى من ان تتجمد فى تعقيدات الاجهزة الادارية أو التنفيذية بفعل الاهمال أو الانحراف» . والثانى هو نقل سلطات الدولة على المستوى المحلى تدريجيا الى الشعب نفسه ممثلا فى هيئاته المنتخبة .

تجربة الديمقراطية فى حركتها الاجتماعية

تلك هى العناصر الاساسية فى تجربة « ديمقراطية الشعب العامل » كما رسمتها الوثائق السياسية والدستورية والتشريعية . وفى تقديرنا انها عناصر كان من الممكن أن تضمن للتجربة النجاح . ولكن الامر الواضح هو ان قسطها من النجاح الذى اصابته بالفعل اقل بكثير من الامال التى علقتها عليها . ومن ثم يتعين ان نفتش عن الثغرات والعوامل والاسباب التى ادت الى هذه النتيجة . ويمكن أن نصف ذلك على النحو التالى :

اولا : ثغرات فى النصوص الاساسية : اننا نعتقد أن الميثاق نفسه قد حوى بعض الثغرات التى ساعدت على تعثر التجربة . ونخص بالذكر منها : الجهاز السياسى ، ومفهوم المثقفين .

١ ــ عدم وضوح طبيعة الجهاز السياسى : ان الفترة الاساسية التى تعرضت للجهاز السياسى فى الميثاق هى تلك التى تقول : « ان الحاجة ماسة الى خلق جهاز سياسى جديد داخل اطار الاتحاد الاشتراكى العربى ، يجند العناصر الصالحة للقيادة وينظم جهودها ويطور الحوافز الثورية للجماهير ، ويتحسس احتياجاتها ، ويساعد على ايجاد الحلول الصحيحة لهذه الاحتياجات» .

ويتضح من هذه الفقرة ــ رغم ايجازها الشديد ــ ان الجهاز السياسى ليس مجموع المستويات القيادية فى الاتحاد الاشتراكى كما فهم البعض ، والا لما كانت ثمة حاجة الى النص على خلق جهاز سياسى جديد . كما ان الفترة السابقة تعطى للجهاز المشار اليه مهام واضحة هى تجنيد وتنظيم الكادر ، وقيادة الجماهير ، والكشف عن مطالبها واقتراح برنامج تحقيقها ، وهذه المهام هى بالدقة مهام « الحزب الطليعى » وربما كان ما احاط بالحياة الحزبية القديمة عندنا من مآس ، والحرص على عدم ذكر ما يمكن أن يستفاد منه تبنى نظام الحزب الواحد ، ربما كان كل ذلك من بين أسباب عدم الافاضة فى شرح دور الحزب الطليعى . ولكن عدم اتضاح طبيعة الجهاز السياسى كان لابد ان يؤدى فى العمل الى احدى نتيجتين كلاهما تشويه للتجربة فى تقديرنا : الاكتفاء بطابع التجمع الشعبى العريض فى الاتحاد الاشتراكى ، وعدم قيام حزب طليعى ، او تحول الاتحاد الاشتراكى نفسه الى حزب . ويمكن ان نقول ان قانون الاتحاد الاشتراكى وفترة تطبيقه الاولى سارا فى اتجاه عدم وجود الحزب . كما يمكن أن نقول ان تجربة المكاتب التنفيذية جعلت الاتحاد الاشتراكى يقترب من مفهوم الحزب على حساب مفهوم التحالف الطبقى الواسع . هذا مع ان الجديد فى تجربة التنظيم السياسى عندنا هو بالدقة الجمع بين الحزب الطليعى والتنظيم الجماهيرى الواسع فى آن واحد كما سبق ان اشرنا .

٢ ــ اى مثقفين ؟ جاء بالميثاق ان السلطة يجب أن تكون بيد تحالف قوى الشعب العاملة وهى : الفلاحون والعمال والجنود والمثقفون والراسمالية الوطنية . ولا يمكن بحال ان نعد كل المثقفين من انصار الثورة . حقا ان الثقافة تقرب صاحبها من الفهم السليم للامور وتجعله اكثر استعدادا لتقبل الثورة باعتبارها علم تغيير المجتمع .

ولكن لا يمكن أن يدخل ضمن تحالف قوى الشعب العاملة جميع المثقفين بلا تمييز . واذا كانت صفة « الثورى » شرطا ليلعب المثقف دوره فى الحزب الطليعى ، فانه يمكن ان نشترط فى المثقف لكى يكون عضوا فى الاتحاد الاشتراكى

أن يكون مواليا للثورة . ولا يمكن بحال التهوين من شأن موقف المثقف من الثورة . ذلك ان الجانب الفكرى يلعب دورا هاما فى موقفه . وفى حين تحرك العامل او الفلاح مصلحته الطبقية قبل كل شىء ، يتعذر ان تتغافل لدى صاحب الفكر طبيعة هذا الفكر . وقد ترتب عمليا على عدم تحديد المثقف الذى يدخل ضمن قوى الشعب العاملة اعتبار كل « المهنيين » جزءا من تلك القوى ،كما لو كانت كليات الجامعة — والجامعات الاجنبية — تتقدم مع درجاتها العالمية شهادة بالولاء للثورة واهدافها .

ثانيا : اجراءات صاحبت صدور الميثاق :

ان الانصاف يقتضى ان نقر بان الميثاق كان قفزة كبرى الى الامام فى ميدان الفكر والعمل الثورى لعبت فيها قيادة عبد الناصر دورا رائعا فى استيحاء الجماهير عميق رغباتها رغم قصور كل القنوات الموصلة لراى الجماهير عن التعبير عنه. ومن يراجع اعمال المؤتمر الوطنى للقوى الشعبية يلمس فى جلاء الدور الطليعى لجمال عبد الناصر . ولذلك فليس من الغريب ان يصطحب الميثاق منذ مولده بمحاولات « للتخفيف » من ثوريته ، مثل تلك التى سارت فى هذا الاتجاه « المعقول » امرين : تعريف الفلاح والعامل ، والمفهوم الشكلى للعزل السياسى .

١ — تعريف العامل والفلاح : لسنا نريد ان نطيل فى هذا الموضوع الذى كان محل مناقشات كثيرة خلال السنوات الثلاث الماضية . وقد عبر الكثيرون داخل اجتماعات الاتحاد الاشتراكى وعلى صفحات الجرائد وفى جلسات الاستماع التى نظمتها لجنة مشروع الدستور الدائم عن الاعتراض على التعريف الذى اخذت به « لجنة المائة » .

وكل ما نريد ان نضيفه هنا هو ان تعريف الفلاح قد صادر بالفعل الى حد كبير الوضع الخاص الذى اراده الميثاق للفلاحين . فكما سبق ان اوضحنا ، كان الهدف الاساسى من النص على حد ادنى لتمثيل العمال والفلاحين هو ضمان صحة تمثلهم ازاء الراسمالية الوطنية ،وفى الريف نجد انه **بعد استبعاد الاقطاع يكون خط التمييز الطبقى الاساسى هو ذلك الذى يفصل بين الفلاح الذى يعمل بيده وذلك الذى يعتمد فى زراعة ارضه على عمل الغير الاجير** . ومن المسلم به بصفة عامة ان مساحة خمسة افدنة هى المساحة التى يمكن ان يزرعها الفلاح وافراد اسرته بايديهم والتى تستوعب عملهم بالفعل . اما من تزيد ملكيته عن خمسة افدنة فلابد ان يعتمد على الاجير . وهكذا نجد ان حيازة الخمسة افدنة هى الحد الكيفى الذى يفرق بين الفلاح الذى يعمل بيده وبين الفلاح الراسمالى ، فى حين ان اى حد اعلى من ذلك ليس الا فارقا كميا بين فئات مختلفة من الراسمالية الوطنية . ولذلك فان تعريف الفلاح بانه من يحوز خمسة وعشرين فدانا يجعل الراسمالية الوطنية فى الريف تقتسم كل المقاعد النيابية : النصف لفئاتها الدنيا ، والنصف الاخر لفئاتها الاكثر ثراء . واستعراض حالات اعضاء مجلس الامة «الفلاحين» يثبت انه فيما عدا بعض مناطق الاصلاح الزراعى المحدودة العدد للغاية، جاء هؤلاء الاعضاء ممن يملكون اكثر من خمسة افدنة ، اى من الراسمالية الوطنية .

اما الاخذ بالتعريف « النقابى » للعامل فهو بدوره يهدر التمثيل الخاص للعمل اليدوى . واعتبار كل من يعمل باجر عاملا يلغى نظريا التمثيل المستقل للمثقفين كاحدى قوى الشعب العاملة. فالمهندسون والاطباء والمحاسبون ورجال القانون الذين يعملون فى شركات القطاع العام ليسوا عمالا بالمعنى الذى قصد الميثاق توفير الحماية له. وهؤلاء لم يكونوا اصلا فى حاجة الى نص خاص يحفظ لهم نسبة من التمثيل لان لهم من وصفهم الثقافى والاجتماعى ما يفتح امامهم فرص الانتخاب بعد استبعاد الاقطاع ورأس المال المستغل،ويكفى ان نشير هنا الى نفوذهم على عمالهم الذى يتيح لهم فرصة الفوز بالمقاعد التى كانت قديما من نصيب اصحاب تلك الشركات . **ومن الناحية العملية ادى التوسع فى تعريف العامل الى ان تكون مقاعد العمال — فيما عدا قلة من القادة النقابيين — من نصيب الاداريين والفنيين .**

٢ — مفهوم العزل السياسى : قامت فكرة العزل السياسى على الاخذ بمعيار شكلى فى تحديد العناصر التى تعد معادية للثورة . فبعد النص على تطبيق العزل على من اصابتهم الاجراءات الاشتراكية — وهذا مفهوم طبقى واضح — ورد النص على تطبيقه على كل من اعتقل او حكم عليه لاسباب سياسية منذ ١٩٥٢ . ومن الجلى ان هذا معيار شكلى خالص . ان الحرمان من الحقوق السياسية اجراء يجب ان ينصب على من يعادى الثورة . والعداء للثورة يمكن ان يستفاد من الوضع الطبقى للمواطن ، كما هى الحال بالنسبة للاقطاعيين وكبار الراسماليين . كما انه يمكن ان يكون موقفا سياسيا نتيجة لتبنى اهداف مناقضة لاهداف الثورة والعمل من اجل ضرب الثورة وتصفيتها . وبعبارة اخرى العزل يجب الا يصيب الا قوى الثورة المضادة والعناصر التى تنحاز لها تتفادى التحرر والاشتراكية وتضع نفسها موضوعيا فى خدمة الاستعمار والرجعية . ولايمكن

ان يكون مجرد الاعتقال ولو يوما واحدا دليلا قاطعا على الانتماء الى الثورة المضادة . والغريب ان يتخذ الاعتقال السابق للميثاق دليلا على مناهضة اهداف الميثاق . وقد ادى هذا المفهوم الشكلى للعزل السياسى الى حرمان الثورة من نشاط عناصر كثيرة اختلفت مع قياداتها فى مراحل معينة من تطور العمل الوطنى ولكنها عناصر اشتراكية تلتزم بالميثاق . وساعد على تفتيت وحدة القوى الاشتراكية انه بينما صدرت قرارات كثيرة ترفع العزل عن افراد اصابتهم القرارات الاشتراكية ، لم تتجاوز قرارات رفع العزل عمن سبق اعتقالهم بضعة عشر قرارا. واذا كان مفهوم القوى الاشتراكية يشمل كثيرا من العناصر الوطنية التى اقتنعت من خلال نضالها بحتمية الحل الاشتراكى ، فانه يشمل ايضا اليسار الماركسى الذى حل تنظيماته الخاصة وقبل بمحض ارادته الالتزام بالميثاق والنضال ضمن تحالف قوى الشعب العاملة . واستمرار عزل العناصر الماركسية يتيح الفرصة امام الرجعية للترويج لكثير من الافكار المعادية للاشتراكية باسم ضرورة التمايز بأى ثمن عن الماركسية كما يوفر للعناصر الانتهازية سلاحا فعالا فى ارهاب المناضلين من ابناء الشعب بتهمة الشيوعية .

ثالثا : حرمان فئات هامة من العمل السياسى: نصت المادة العشرون من قانون الاتحاد الاشتراكى العربى على ان : « تبين طريقة تمثيل القوات المسلحة ورجال الشرطة ورجال القضاء فى منظمات الاتحاد الاشتراكى بقرار من اللجنة التنفيذية العليا » . وحتى الان لم يصدر هذا القرار . وتظهر اهمية هذا النقص اذا تذكرنا ان الجيش والشرطة والقضاء هى اهم اجزاء جهاز الدولة ، فهى التى تمثل قوة القهر فيه وهى المسئولة عن امن البلاد الخارجى والداخلى وعن احترام القوانين . وبالتالى فانه من المستحيل تماما تطوير جهاز الدولة وتطويعه لخدمة الشعب وتلك الاجهزة الثلاثة بعيدة تماما عن العمل السياسى .

ان الثورة العربية فى مصر — شأنها شأن كل ثورة اصيلة — لم تكن لترغب فى بناء « جيش محترف » يتخذ من القتال وسيلة وغاية ويضع نفسه فى خدمة اية سلطة . فمثل هذا الجيش لابد ان يتحول الى أداة تسلط على الشعب. لقد جعلت ثورتنا من اول اهدافها بناء **جيش وطنى** ، اى قوة ضاربة تتقدم صفوف الشعب فى النضال ضد الاستعمار والاقطاع حتى يتحقق الاستقلال الكامل . وبالتحام الثورة الوطنية بالثورة الاجتماعية كان لابد لهذا الجيش من ان يصبح جيشا ثوريا متشبعا بأهداف الشعب الاشتراكية مؤمنا بأنه كتائب من أبناء تحالف قوى الشعب العاملة انفق الشعب على تكوينها وتسليحها لتكون درعا للتحول الاشتراكى .

أما **رجال القضاء** فقد سبق أن أشرنا الى الدور الذى يمكن أن يلعبوه فى حماية مبدأ سيادة القانون دون اخلال بأهداف الثورة . ونحن نعتز فى مصر بجهاز قضائى كانت النزاهة والامانة والكفاءة والوطنية سماته حتى فى احلك أيام السيطرة الاستعمارية والاقطاعية . ولهذا لا ينبغى أن يعد نيلا من كرامة القضاء ورجاله ان نقرر واقع انهم تربوا فى اطار قانونى رأسمالى . فتشريعاتنا تستند فى مجموعها الى القانون الفرنسى الذى وضع فى عهد نابليون . وحجر الزاوية فى هذا النظام التشريعى كله هو الملكية الفردية لوسائل الانتاج « والحرية الاقتصادية لمن يمارس تلك الملكية . والاشتراكية نظام حديث نسبيا فى العالم . والتطبيق الاشتراكى له ظروفه الخاصة فى كل بلد بحيث نرفض جميعا ان ننقل بالجملة القوانين السوفيتية مثلا كما نقل الحكام عام ١٨٨٣ القوانين الفرنسية بالجملة . ولهذا فلن يتيسر التطوير الثورى للقوانين عندنا الا اذا انفتح التنظيم السياسى لرجال القضاء ليعيشوا مع الشعب نضاله وآماله . وعندئذ سيبرز منهم ومن غيرهم من رجال القانون المناضلين داخل التنظيم السياسى ذلك النفر المشبع بالفكر الاشتراكى والمزود بالتكتيك القانونى والذى يمكن ان يجرى التطوير الثورى للقوانين .

رابعا : الانتخابات غير السياسية : لقد شهدت البلاد فى الفترة من ١٩٦٢ الى ١٩٦٤ اكبر حملة من الانتخابات فى تاريخها : انتخابات الوحدات الاساسية للاتحاد الاشتراكى ، انتخابات اللجان النقابية ، انتخابات ممثلى العاملين فى مجالس الادارة ، انتخابات الجمعيات التعاونية الزراعية ، انتخابات مجلس الامة . فلم يكن الفائزون فى تلك الانتخابات دائما افضل العناصر خلقا واكثرها نضالية واشدها تمسكا بالاشتراكية . وقد ولدت هذه الظاهرة رد فعل يتحفظ ازاء مبدأ الانتخابات ذاته ولو بصفة مرحلية . وفى المستوى النظرى ذهب بعض الكتاب ، ومنهم من لا يمكن ان تكون عقيدته الديمقراطية محل شك ، الى الدعوة الصريحة الى اهمال مبدأ الانتخاب فى المرحلة الحالية وتفضيل الموظف الحكومى المسئول امام الدولة على الهيئة المنتخبة التى يمكن ان تسيطر عليها اتجاهات رجعية او نفعية . وفى المستوى العلمى ، اتبع مبدأ الاختيار فى تشكيل المكاتب التنفيذية

للاتحاد الاشتراكى ، ثم اخذ الاتحاد الاشتراكى يلقى بوزنه كله خلف قوائم مرشحين فى الانتخابات النقابية فى حين نقلت اختصاصات هامة من مجلس ادارة الجمعية التعاونية الزراعية الى المشرف الزراعى .

وتلك قضية خطيرة لا يجوز غض الطرف عنها ولا التردد فى مناقشتها بصراحة . فالانتخاب حجر الزاوية فى كل عمل ديمقراطى . ومعنى الانتخاب هو الاحتكام للجماهير . والشك فى جدوى الانتخاب بصفة عامة تشكيك فى وعى الجماهير وقدرتها على فهم مصالحها واختيار ممثليها ودعوة مستترة لفرض الوصاية على هذا الشعب الذى وصفه عبد الناصر بانه «هو المعلم والقائد وهو الخالد» . والبديل الوحيد للانتخاب هو الاختيار . ومهما تحلت الجهات التى تتولى الاختيار بأعلى درجات الموضوعية ، فان الاختيار بطبيعته يتضمن عنصرا ذاتيا لا يمكن اغفاله . ومن يتولى مسئولية سياسية أو نقابية بطريق التعيين يحس بأنه مدين بها لمن عينه او رشحه او زكاه وهكذا يفرغ الاختيار « الشكلية » فى حين أن الانتخاب يجعل المنتخب مسئولا قبل كل شىء امام ناخبيه ، اى أمام الجماهير . والواقع أن العيب ليس فى مبدأ الانتخاب ، وانما فى الطريقة التى جرت بها الانتخابات . ان التكر السياسى المرتبط بالراسمالية والديمقراطية الغربية يعطى للاقتراع مفهوما شكليا محضا ويضفى عليه قداسة زائفة . ولكن الفكر السياسى الاشتراكى الذى يحترم الجماهير بالفعل يحذر من الاعتماد على تلقائيتها ويرى أن الانتخاب لا يكتسب دلالته الحقيقية الا اذا سبقته معركة سياسية توضح اهميته ، وتقدم للجماهير المعايير الموضوعية للاختيار . وتبرز أهمية المعركة السياسية بنوع خاص اذا كان الانتخاب تجربة جديدة تخطو خطواتها الاولى ، لم تستوعبها الجماهير بعد وتحدد ابعادها . وربما كان خير دليل على ذلك انتخابات ممثلى العاملين فى مجالس ادارة الشركات . فلابد لجديتها من حملة سياسية واسعة النطاق لشرح أهمية اشتراك العمال فى الادارة ، ومعنى هذا الاشتراك وان المندوبين المنتخبين لن يمثلوا العمال فى **مواجهة** الادارة (كما هى الحال بالنسبة للقادة النقابيين) وانما سيمثلونهم **فى الادارة** . كذلك لابد من عرض موضوعى للشروط التى ينبغى أن تتوافر فيمن ينتخب لهذه المهمة . أما اذا لم يقم احد بهذا الجهد السياسى فان العمال يمكن أن ينتخبوا على اسس اخرى بعيدة عن روح التجربة وهدفها (كتفضيل من يدافع عن حقوق العمال او الموظف الذى يملك بحكم عمله تقديم تسهيلات للعمال ، او الانتماء الى بلد واحد ... الخ) وواضح ان الحملة السياسية المطلوبة يجب أن يقوم بها هنا التنظيم السياسى بالتعاون مع التنظيمات النقابية . فاذا انتقلنا الى الريف شاهدنا كيف تحايلت الراسمالية الريفية على قانون تخصيص ٨٠٪ من مقاعد مجلس ادارة التعاونيات لصغار الفلاحين . لقد استغلت راسمالية الريف فرصة الانتخابات المتعددة التى شهدتها القرية فى نفس الفترة : الاتحاد الاشتراكى ، الجمعية التعاونية ، مجلس القرية ، منصب العمدة .. الخ .. فلجأت الى تقسيم المراكز النيابية بين العائلات بحيث أصبح الفلاح الصغير الذى ينتخب فى الجمعية يحس بانه مدين بهذا الوضع لعائلته واثريائها الذين انتزعوه له وليس لتأييد اخوانه من الفلاحين الفقراء فى مواجهة اثرياء القرية . وهنا ايضا يظهر اثر انعدام العمل السياسى وافتقاد التنظيم الجماهيرى للفلاحين الفقراء الذى يوحد جهودهم ويحمى مصالحهم .

خامسا : المجالس الشعبية والحكم المحلى :

واخيرا فان جزءا اساسيا من التجربة الديمقراطية لم يخرج الى حيز الوجود أصلا الا وهو المجالس الشعبية ونقل سلطة الدولة تدريجيا الى الهيئات المنتخبة فى المستوى المحلى . ولابد هنا من التمييز بين مفهوم الحكم المحلى ومفهوم اللامركزية الادارية . فحين ينقل القانون اختصاصات هامة من أجهزة الدولة المركزية الى اجهزة الدولة الاقليمية تكون بصدد لامركزية ادارية . وتلك هى الحال فى المحافظات عندنا . فالمحافظ نفسه معين مركزيا . وكبار الموظفين الذين يتولون شئون الخدمات فى المحافظة معينون مركزيا . والامر الجديد هو انه قد اصبح له ولهم حق اتخاذ بعض القرارات دون استئذان العاصمة . اما الحكم المحلى فالمقصود منه فى الحقيقة هو ان يتولى المواطنون حكم انفسهم بانفسهم فى القطاعات التى لا تنهض ضرورة تقتضى ادارتها عن طريق الدولة بأجهزتها المركزية والاقليمية . جوهر الحكم المحلى هو انتقال سلطة الدولة تدريجيا الى الهيئات المنتخبة كما قال الميثاق . وفى ضوء هذا الفهم نرى أن الحكم المحلى يجب ان يبدأ من القرية وليس من المحافظة . فادارة شئون القرية غير معقدة ومحدودة المهام ولا تستلزم عددا كبيرا من الموظفين المتفرغين ، ويمكن لجمهور الفلاحين فهم شئونها ورقابة القائمين عليها رقابة فعالة . وهذه الديمقراطية المحلية تلعب دورا حاسما فى تدريب الجماهير على الديمقراطية وممارستها وتولد لدى المواطنين الشعور بالمسئولية والروح الجماعية . لقد شهدت البلاد فى ظل تجربة

الحكم عندنا سباقا بين القرى على الحصول من الدولة على خدمات محلية مما زاد اعباء ميزانية الخدمات ونصيب الخدمات من الخطة القومية الممولة مركزيا . ولو كانت ادارة القرية بيد مجلس منتخب له ماليته الخاصة لانصرف جزء كبير من تلك الجهود الى اقناع الجماهير بالاسهام نقدا وعينا فى المشروعات التى تفيدهم وترفع مستوى معيشتهم ولاقتصر تدخل اجهزة الدولة على توفير الخبرة الفنية وتقديم المعونة المالية فى حدود معينة . وفى مستوى القرية لا يوجد ما يدعو الى الازدواج بين جهاز تنفيذى ومجلس شعبى . بل ان الهيئة الشعبية المنتخبة تتولى المهام التنفيذية مباشرة مستعينة بعدد محدود من الفنيين او الاداريين المتفرغين .ويمكن ان يطبق نفس النظام على المدن وان كانت ادارتها أكثر تعقيدا ، وذلك بشرط ان تقتصر الادارة على المدينة نفسها ولا تمتد الى الاشراف على مجالس القرى . اما فى مستوى المحافظة فلابد فى المرحلة الحالية من الجمع بين جهاز تنفيذى بعضه معين مركزيا ومجلس شعبى يحقق الرقابة . وبهذا يمكن تلافى التضخم الشنيع للاجهزة الادارية التى نمت فى اطار تجربة الحكم المحلى ، وبخاصة الافراط فى انشاء الوظائف ذات المرتبات العالية.

نقاط لبرنامج ديمقراطى

وبعد ، ان تجربة ديمقراطية الشعب العامل لم تكن خاطئة جذريا ، بل انها مازالت اطارا صالحا من الناحية النظرية لمرحلة التحول الاشتراكى التى تعيشها البلاد . ولكن الظاهرة الملفتة للنظر هى العقبات المتعددة التى صادفتها فى التطبيق والثغرات التى نفذت منها اليها مخلفات ما قبل الميثاق واشكال التحايل على اهدافها الحقيقية . وذلك كله ليس من قبيل القضايا «الفنية» بل انه فى حقيقته تعبير عن حركة الصراع الطبقى فى المجتمع المصرى . ان محصلة تجربة السنوات الخمس الماضية هى ان الطبقات الوسطى قد نجحت فى الاستئثار بالجانب الاكبر من الحياة السياسية على حساب الطبقات الشعبية . لقد نمت الطبقات الوسطى عندما بعد ١٩٥٢ نتيجة لتصفية الاقطاع وضرب المواقع الاستعمارية فى اقتصادنا القومى ، ولتقدم حركة التنمية والتصنيع مما فتح مجالات واسعة امام المتعلمين حتى من ابناء الفئات الدنيا من الطبقات الوسطى لشغل مناصب هامة والحصول على دخول مرتفعة . وكان طبيعيا ان تنتشر بينهم تطلعات طبقية تدور حول الحلول ولو جزئيا محل الطبقات المستغلة التى اقصيت عن السلطة . وهذه الطبقات الوسطى جزء من تحالف قوى الشعب العاملة ، ومازالت بصفة عامة تلعب دورا ايجابيا فى الانتاج ولا يمكن ان يكون الموقف الثورى هو تصفيتها . وانما يجب ان تتاح الفرصة التى ارادها الميثاق للطبقات الشعبية لتأخذ مكانها الطبيعى فى الحياة السياسية والاقتصادية باعتبارها اغلبية الشعب .وفى تعديل علاقات القوى الطبقية على هذا النحو يكمن المحرك الاساسى لتنشيط تجربتنا الديمقراطية . ولهذا نقترح كنقاط هامة فى برنامج ديمقراطى للمرحلة الحالية :

١ ــ تعديل تعريف العامل والفلاح بما يضمن عدم استيلاء الطبقات الوسطى على النسبة التى كفلها لهم الميثاق .

٢ ــ حزب اشتراكى ثورى يكون طليعة للاتحاد الاشتراكى العربى ويضم خيرة المناضلين

٣ ــ رفع العزل عن كل العناصر والقوى الاشتراكية التى تلتزم بالميثاق وبالنضال فى اطار تحالف قوى الشعب العاملة .

٤ ــ توفير اعلى ضمانات حرية الراى والعمل السياسى ــ فى حدود الميثاق ــ داخل الاتحاد الاشتراكى العربى والمنظمات الجماهيرية .

٥ ــ تنظيم كل قوى الشعب العاملة التى نص عليها الميثاق فى الاتحاد الاشتراكى ، وفى مقدمتها رجال القضاء .

٦ ــ البدء بتطبيق نظام الحكم المحلى فى القرى ثم المدن وتكوين المجالس الشعبية فى مستوى المحافظات .

٧ ــ احترام سيادة القانون والعمل الجاد على تطوير القوانين وتمثيل الشعب فى القضاء عن طريق نظام المحلفين .